

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين .
أما بعد، فهذا هو كتاب : «إرشاد المسترشد إلى المقدم في مذهب أحمد» من أجود
مؤلفات المتأخرين الفقهية، اعتنى فيه مؤلفه رحمه الله بالدليل والعبارة مع بيان الراجح،
وجَمَعَ فيه الكثير من اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية، فكان من أوضح الكتب في بابه .
واليوم نقدم الطبعة الثانية لهذا الكتاب بعد الاعتناء به، وتخريج أحاديثه بالتعاون
مع مكتب مؤسسة الرسالة للتحقيق العلمي، خصوصاً بعد نفاذ نسخ الكتاب بطبعته
الأولى، والتي كانت بعناية الشيخ : محمد زهدي النجار .
وليعلم القارئ الكريم أنه وقع في الطبعة الأولى للكتاب أخطاء في الطباعة،
استدركنا الكثير منها، وبقي منها بقية لا تخفى على القارئ اللبيب، فالمرجو تزويدنا
بكل ما يلاحظه القارئ من ذلك أو غيره، قياماً بواجب النصيحة .

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل

عبد الله بن حمد المنصور

obeikandi.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الطبعة الأولى

الحمد لله رب العالمين ، وصلاةُ الله وسلامه على من بَلَغَ البلاغَ المبين ، القائل لأُمته :
«مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا ، يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ» ^(١) صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين .

وبعد : فأقول - وأنا العبدُ الفقير إلى الله الكبير عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الله الخلفي :-
إني لما قرأتُ الأحاديثَ الواردة في فضل العلم : تعلمه وتعليمه ، لا سيما الفقه في الدين ، عنَّ لي أن أقتطفَ من كتب أئمتنا المعبرة جملةً مفيدة في هذا الفن - أعني الفقه في الدين - معتمداً على الله تعالى . فجمعتُ هذا المختصرَ اللطيف ؛ ليسهلَ حفظه ومعرفته عليَّ وعلى المتعلمين مثلي من أبناء زمانِي ، فجمعتُ من كتب الأصحاب . وعمدةً مانقلته من «الإقناع» و«شرحه» ، ثم إني إذا نقلتُ روايتين أو ثلاثاً ، أذكرُ المقدّمَ منهما ، أو منهن في المذهب ، وإذا قلت : عندهم ، فالصحيحُ الذي يترجح عندي خلافُ ذلك ، وأذكرُ ما اختاره شيخ الإسلام أحمدُ بن تيمية من الروايات التي أنقلها .

وبالجملة فمعوّلنا على الدليل القاطع عن رسول الله ﷺ ، وكذلك كان إمامنا أحمدُ رحمه الله ، فقد صرح أصحابه : أنه إذا وجد النص ، أفتى بموجبه ، ولم يلتفتْ إلى ما خالفه ، ولا إلى مَنْ خالفه كائناً من كان ؛ ولهذا لم يلتفتْ إلى خلاف عمرَ في المبتوتة ؛ لحديث فاطمة بنت قيس ، ولا إلى خلافه في التيمم للجنب ؛ لحديث عمار بن ياسر المصريح بصحة تيمم

(١) أخرجه البخاري (٧١) ، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية رضي الله عنه .
وانظر تمام تخريجه في «مسند أحمد» (١٦٨٣٧) .

الجنب . وكذلك لم يلتفت إلى قول عثمان وعلي وطلحة وأبي بن كعب في ترك الغسل من الإكسال ؛ لصحة حديث عائشة : أنها فعلته هي ورسول الله ﷺ ، فاغتسلا . إلى غير ذلك مما هو كثير جداً .

ولم يكن رحمه الله يقدم على الحديث الصحيح عملاً ولا رأياً ، ولا قياساً ولا قول صاحب ، ولا عدم علمه بالمخالف ، الذي يسميه كثير من الناس بالإجماع ، ويقدمونه على الحديث الصحيح .

ولما جمعتُ هذا المختصرَ على ما وصفته آنفاً ، سميتُه :

«إرشادُ المسترشد إلى المقدم في مذهب أحمد»

والله الكريمَ أسألُ أن يوفّقني وإخواني للعلم النافع ، وأن يوزّعني شكرَ نعمه التي لا تعدُّ ولا تُحصى ، وأن يغفرَ لي ولوالديّ ومشايخي وإخواني ، ويُصلحَ نيتي وذريتي ، فإنه سميعُ الدعاء قريبٌ مجيبٌ .

عبد الله بن محمد الخليلي

ترجمة المؤلف

هو الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الله الخليلي .

ولادته ونشأته:

ولد في محافظة البكيرية بمنطقة القصيم عام ١٣٣٣ هـ تقريباً ، ونشأ فضيلته وترعرع في بيت علم ودين ، حيث كان والده شيخاً جليلاً وحافظاً وإماماً لأحد مساجد البكيرية ، وكان جده كذلك شيخاً جليلاً وعالمًا كبيراً وقاضياً لمدينة البكيرية .

هذه البيئة الدينية والعلمية أثرت أثراً كبيراً على نشأة فضيلة الشيخ عبد الله ، فقد كان والده حريصاً كل الحرص على تربيته تربية دينية ، وأثمرت هذه التربية الصحيحة عن إتمام فضيلة الشيخ لحفظ القرآن الكريم على يد والده وعمره لم يتجاوز الخامسة عشرة .

طلبه للعلم:

بعد أن أتم فضيلة الشيخ عبد الله حفظ القرآن ، تفرغ لطلب العلم وتحصيله على نخبة من كبار العلماء ، نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر :

- ١ - والده الشيخ محمد بن عبد الله الخليلي رحمه الله :
- درس على يديه مبادئ التوحيد والحديث وبعض المسائل الفقهية .
- ٢ - الشيخ عبد الله بن صالح الخليلي رحمه الله :- قاضي حائل والمدرس في كلية الشريعة :- درس عليه الفقه والحديث وجملة من العلوم الشرعية .
- ٣ - الشيخ عبد الرحمن بن سالم الكريديس رحمه الله :- وهو من علماء مدينة البكيرية وقرائها الكبار المعروفين بالزهد والتواضع .
- ٤ - الشيخ محمد بن مقبل رحمه الله :- عالم مدينة البكيرية المعروف . قرأ عليه الحديث والفقه .
- ٥ - الشيخ عبد العزيز بن عبد الله السبيل رحمه الله :- وقرأ عليه في الفقه الحنبلي والنحو وعلم المواريث .

٦ - سماحة الشيخ عبد الله بن حسن آل الشيخ رحمه الله :- رئيس القضاء في عهده :-
وقرأ عليه بعض الكتب المطولة في الحديث وكان آخر ماقرأ عليه «اقتضاء الصراط
المستقيم» لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله .

٧ - الشيخ سعد وقاص البخاري :- العالم في التجويد :
ودرس عليه علم التجويد والقراءات في الحرم المكي الشريف .
ارتباطه بالإمامة:

عمل في بداية حياته إماماً لأحد مساجد مدينة البكيرية ، وبعد ذلك بفترة طلبه الملك
فيصل رحمه الله ليكون إماماً عنده في قصره واستمر إماماً في القصر لمدة عامين تقريباً وفي عام
١٣٦٥ هـ تقريباً أشار الملك فيصل رحمه الله بتعيينه إماماً وخطيباً في المسجد الحرام ، واستمر
كذلك حتى وفاته رحمه الله عام ١٤١٤ هـ .

مؤلفاته:

أثرى فضيلة الشيخ المكتبة الإسلامية بالعديد من المؤلفات النافعة ومنها :

- ١ - إرشاد المسترشد إلى المقدم في مذهب أحمد ، وهو كتابنا هذا .
 - ٢ - المسائل النافعة والفوائد الجامعة .
 - ٣ - القول المبين في الرد على بدع المبتدعين .
 - ٤ - خطب الجمع في المسجد الحرام .
 - ٥ - مختصر المناسك في أحكام المناسك .
 - ٦ - تحذير الوري عن معاملات الربا .
 - ٧ - أدب الإسلام حضارته ومزاياه .
 - ٨ - دواء القلوب والأبدان من وساوس الشيطان .
 - ٩ - التنبيهات الحسان في فضائل شهر رمضان .
 - ١٠ - الثقافة العامة والدروس الهامة .
 - ١١ - التربية الإسلامية .
 - ١٢ - من هدى الإسلام . «وهذا آخر مؤلفات الشيخ رحمه الله» .
- بالإضافة إلى ماجمعه من دعاء ختم القرآن الذي طالما أبكى المصلين في الحرم برقائه .

ولفضيلته مشاركات كثيرة في مجال الإرشاد والتوعية العامة والتأليف وذلك من خلال أحاديثه المذاعة أسبوعياً تحت عنوان «دروس من الفقه الإسلامي».

وفاته:

بعد حياة حافلة بمزيد من بذل العلوم ونشر التعليم والدعوة والإرشاد وعموم الفائدة التي كان يبثها للمسلمين من خلال خطبه ومواعظه ومؤلفاته ودروسه الإذاعية، حان لهذا القمر المضيء ونوره الساري أن يتوارى عن الأنظار، ويودع هذه الدنيا التي كان زاهداً فيها، ويوسد الثرى، فاستجاب لنداء ربه، ولحق بالرفيق الأعلى، وانتقل إلى جوار ربه يوم الإثنين الموافق ٢٨/٢/١٤١٤ هـ وصلي عليه بالمسجد الحرام عند باب الكعبة المشرفة وتحت أعتابها في مكان طالما صلى بالناس إماماً فيه وها هو الآن محمول على الأعناق لا تكاد أطراف الأصابع تلحق بالنعش من شدة الزحام حيث قد توافد كثير من طلبة العلم وحفظة القرآن الكريم والوجهاء والأعيان يتقدمهم كوكبة من الأمراء. صلى عليه رفيقه وزميله الشيخ محمد بن عبد الله السبيل إمام وخطيب المسجد الحرام ثم خرجت الجنازة في حشد عظيم حتى وصلت مقابر العدل وهناك صلى عليه مرة أخرى من لم يتمكن من حضور صلاة الجنازة في المسجد الحرام، ثم غُيب ذلك الجسد الطاهر تحت أطباق الثرى ووقف على قبره عامة الناس وأئمتهم وعدد كبير من العلماء يسألون الله تعالى له الثبات والمغفرة. رحم الله شيخنا الفقيه وجعل قبره روضة من رياض الجنة وحشره مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

ومما يجدر ذكره أن فضيلة الشيخ عبد الله الخليلي رحمه الله هو أول من جمع المصلين على صلاة التهجد آخر الليل في العشر الأواخر من رمضان خلف إمام واحد في المسجد الحرام. رحم الله الشيخ رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته.

كتب الترجمة

عبد الرحمن بن عبد الله الخليلي

obeikandi.com

مُتَكَلِّمٌ

قد صرَّحَ الأصوليون : أنه لا بدَّ لكل خائض في فن من فنون العلم ، معرفةً مبادئه ؛ ليكونَ على بصيرة لاستدراكه وتحصيله ، والله الموفق .

ما هو الفقه ؟

الفقه في اللغة : الفهم ، عند الأكثر .
وفي اصطلاح الفقهاء : معرفة الأحكام الشرعية الفرعية بالاستدلال بالفعل ، أو بالقوة القريبة .
قالوا : أما الاستدلالُ بالفعل ، فمعناه : طلبُ الحكم بالنظر في الأدلة الشرعية ، واستخراجُها .
وقولهم : أو بالقوة القريبة ، أي : من الفعل ، وهي : التهيؤُ لمعرفتها بالاستدلال .
هكذا صرَّحَ به الفقهاء في كتبهم .

تنبيه

قد ذكر الأصحابُ : أن الإمامَ أحمدَ لم يؤلف كتاباً ، وإنما أخذوا مذهبه من أقواله وأفعاله وأجوبته ، وغير ذلك مما لا يخفى . فإن الأصحابَ كانوا إذا وجدوا عن الإمام في مسألة قولين ، يعدلون أولاً إلى الجمع بينهما بطريقة من طرق الأصول إما بحمل عامٍّ على خاصٍّ ، أو مطلق على مقيّد ، فإذا أمكن ذلك ، كان القولانِ مذهبهُ . وإن أمكن الجمعُ بينهما ، وعُلم التاريخُ ، فاختلف الأصحابُ ، فقال قومٌ : الثاني مذهبهُ . وقال آخرون : الثاني والأولُ . وقالت طائفةٌ : الأولُ ، ولورجَع عنه وصحَّح القولَ الأولَ الشيخُ علاءُ الدين المرداويُّ في كتابه «تصحيح الفروع» ، فإن جهل التاريخُ ، فمذهبهُ أقربُ الأقوال من الأدلة ، أو قواعد مذهبهِ . ويُخصَّصُ عامُّ كلامه بخاصَّة في مسألة واحدة . والله أعلم .

فائدة

روى الإمام أحمد رحمه الله تعالى وغيره، عن ابن عباس ومعاوية وغيرهما مرفوعاً إلى الرسول ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً، يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ»^(١) أي: يفهمه الأحكام الشرعية؛ إما بتصورها والحكم عليها، وإما باستنباطها من أدلتها. كل ميسر لما وهب له. والدين: ما شرعه الله من الأحكام، ويطلق على: الملة، والطاعة، والحال، والحلال، والحرام، والجزاء، والرأي، والسياسة. ذكره في «شرح الإقناع».

تنبيه

الحكم المروي عن الإمام في مسألة، يُسمى رواية. والوجه: الحكم المنقول في مسألة لبعض الأصحاب المجتهدين، ممن رأى الإمام أحمد فمن بعدهم جازياً على قواعد الإمام، وربما كان مخالفاً لقواعده إذا عضده الدليل. والاحتمال: في معنى الوجه، إلا أن الوجه مجزومٌ بالفتيا به، والاحتمال يُبين أن ذلك صالحٌ لكونه وجهاً، والتخريج: نقل حكم إحدى المسألتين المتشابهتين إلى الأخرى مالم يفرق بينهما، أو يقرب الزمن. وهو في معنى الاحتمال. ذكره في «شرح المنتهى».

فائدة

قال في «الإقناع» و«شرحه»: إذا أطلق المتأخرون، كصاحب «الفروع» و«الاختيارات» وغيرهم الشيخ، أرادوا به الشيخ العلامة موفق الدين أبا محمد عبد الله بن قدامة المقدسي. وإذا قيل: الشيخان، فالموفق والمجد. وإذا قيل: الشارح، فهو الشيخ شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الشيخ أبي عمر المقدسي، وهو ابن أخي الموفق، وتلميذه. وإذا أطلق: القاضي، فالمراد به أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف أبي أحمد الفراء.

وإذا قيل: وعنه، أي: عن الإمام أحمد رحمه الله. وقولهم: «نصاً» معناه نسبته إلى الإمام أحمد رحمه الله تعالى.



(١) تقدم تخريجه في الصفحة (٧).

أصول مذهب الإمام أحمد في الفقه

وقد صرَّح المجتهدون من أصحابه : أن فتاواه رضي الله عنه ، مبنية على خمسة أصول:

الأصل الأول:

النص: فإنه كان رحمه الله - كما قدَّمْتُ لك - إذا وجد النصَّ، أفتى بموجبه، ولم يلتفت إلى ما خالفه، ولا إلى مَنْ خالفه كائناً من كان.

الأصل الثاني:

ما أفتى به الصحابة، فكان رحمه الله إذا وجد لبعضهم فتوى لا يُعرف له مخالفٌ منهم فيها، لم يتجاوزها إلى غيرها.

الأصل الثالث:

إذا اختلف الصحابة، تخيَّر من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة، ولم يخرج عن أقوالهم.

الأصل الرابع:

الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف، إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجَّحه على القياس. وليس المراد بالضعيف عنده الباطل، والمنكر، ولا ما في روايته متهم، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح، وقسم من أقسام الحسن.

الأصل الخامس:

القياس: فكان رحمه الله يستعمله للضرورة، وقد سأل الإمام أحمد الشافعي عن القياس، فقال الإمام الشافعي: إنما يُصار إليه عند الضرورة، أو ما هذا معناه. اهـ.
هكذا صرَّح به الأصحاب. فهذه الأصول الخمسة من أصول فتاوى الإمام أحمد، وعليه مدارها. والله أعلم.

تنبيه

قال بوجوب الصلاة على الرسول ﷺ ، كلما ذكر اسم جماعة، منهم: ابن بطّة من الحنابلة، والحليمي من الشافعية، واللخمي من المالكية، والطحاوي من الحنفية. ذكره في «الإقناع» و«شرحه». والله أعلم.



فائدة

قال الإمام المحقق ابن القيم رحمه الله تعالى: الأصل في العبادات البطلان، إلا ما شرعه الله ورسوله. والأصل في الفروج التحريم، إلا ما أباحه الله ورسوله، عكس هذه العقود والمطاعم، الأصل فيها الصحة والحلال إلا ما حرّمه الله ورسوله وأبطله. قلت: وهذه الأصول علم مستقل، جامع نافع، لمن وفقه الله تعالى.

فصل

في تعريف الأحكام الخمسة

اعلم وفقك الله، أن الأحكام: جمع حكم، وهو مدلول حق الرب، وينقسم إلى خمسة أقسام: واجب، وحرام، ومستحب، ومباح، ومكروه. فالواجب في الشرع: ما دُمّ تاركه إذا تركه قصداً، وأُثيبَ فاعله. وهو يرادف الفرض عندنا وعند الشافعية وأكثر الفقهاء. وعن إمامنا أحمد رواية: أن الفرض أكد من الواجب. وهو قول أبي حنيفة رحمه الله. والحرام: ضد الحلال، وهو ما حرّمه الله تعالى في كتابه، أو على لسان رسوله ﷺ، من ترك الواجبات، وفعل المحرمات.

وأصلُ التحريم في اللغة: المنع، وحدهُ شرعاً: مادمُ فاعله، ولو قولاً، كالغيبةِ والنميمة، ونحو ذلك كثير مما يحرمُ التلفظُ به.

والمستحبُّ: ما يُثابُّ فاعله، ولا يعاقبُ تاركه. وهو يرادفُ المندوبَ عند الأصوليين والفقهاء، ويقابلُ المكروهَ.

والمباحُّ: هو ما لا يُثابُّ على فعله، ولا يعاقبُ على تركه في الجملة.

وقد يثابُّ على فعله مع النيةِ الصالحةِ، إذا أراد به الاستعانةَ على الطاعةِ.

والمكروهُ: ما يثابُّ على تركه، ولا يعاقبُ على فعله.

إذا تقررَ ذلك، وفهمته. فاعلمُ أن جميعَ الأحكام الشرعية لا تخرجُ عن هذه الأقسام الخمسة؛ لأنها إما أن تكونَ واجبةً، أو مستحبةً، أو مباحةً، أو مكروهةً، أو محرمةً، يعني: منها ما هو كذا، ومنها ما هو كذا... إلخ. وهذه الأحكامُ الخمسة، هي المشهورةُ عند أهل العلم. والله أعلمُ.
